

رواه ان الله لا يقبل مشرك فداه في اسباب النزول للواتحى وعيها به فيه
 ايضا حارجل الى الصلح فقال اني تصدق وصل الرحم ولا اصنع ذلك الا بعد
 سئل فيكون ذلك متى يدري ذلك وانما في ذلك رسول الله صلح ولم يشبه
 حتى يركب الله فداه به علم بعوله حتى انه سبب هذا السؤال قوله ولا
 شك معا ورواه احمد او المراد البيع المشرك الشرا ان العادة بمعا ان لا يراى بعد
 ولا يبيع به الا وحده ولا يحكم ان هذا السبب خلاف قيد ان ذلك عينا واما
 حقتنا الامام علم لا يرد على التوليد ولم يقصد عند العزل كما من تشا
 اذ يبيع واما ليس ان اجله عليه واما ياتي ذلك علم ما واه طلاقا
 في سنة لثقل الابع فاجل رجل ياتي الله الى احد الجهاد في سنة
 واحدا في ارمكاف فانزل الله تعالى الا ان احب التوسل من اى
 قال قلت يا رسول الله يفتا انا في سبي ومصلاى اذ حارجل حارفا
 عيسى الحار الذي في علمه من سوا الله انا اهدى لك احرا على
 المرصى حريه صح وسوا الحشاق من حدس حدس ان مدي
 انه صلح له ذلك اجازت العسر والحر العلاء به وطاهر بها الله
 ذلك حارجل حريه الى حريه به على اسرارة الاقنف الكاصح بوالله
 علم فيكون كقول من سن سنة حسنة اكدت وانه فهم صلح قدم الرا
 وصل هذا حمول على انه لم يعترن بما عجاب فالظقة المحقق ابو بقدر الكثر
 اولدعا لك قال انراهم حله واجعل في لسان صدق في الاخرين وكان قال
 قوله تعالى ومن الاعراب فربوعنا لله واليوم الاخر وينى ما يسمع حوما ويا
 عداهه وصلوات الرسول قبل على صلح الهدى الاضاق الماخلاق والاعتق
 من الرضا على الاصرار عنه في العرفان قلت او ان العجاب في الحديث
 بعد العلة حالها واما علم قلت وهذا وجه لظاهر التكميل للجمع بين
 اكدش وويشيل ان المراد بعوله معصى انه عيضا الكاش على كثر لقوله صلح

المعنى

سعد الله في الارض وويل رحان فعل الطلغ صلح فله فكون له مثل اجرة واما ادا
 احمد لكم او عظم فذلكه زمانه وما سد منه ومن سلم وعده عظيم من ما عتق
 ان موسى ان رجلا اعراسا انى صلح فقال انى رسول الله الرجل يعامل للمعتم
 والرجل يعامل ليحيا كانه وانما يذكر في صلح الله حال صلح من عاى ليكون
 كله انه باى العلي **صلح** الله صلح ووصت من صلح الامام محمد بن علي
 ما لفظ مسلمة لمجموع الصوزى صلح صلح على هذا صلح الله واطرافه
 ان ذلك هو صلح الله وفي سنة ارادة الحمد والسما على صلح ذلك شئ من حارجه فقال
 عليهم على العبدان سوي جهاد صلح واعزاز الدين فاما صلح الله وحمد هو حار
 جلت عليه السموت ولا مجال للكلف قدمه لكونها مالا لا يرد كذا لسموت
 ولا كره الدم لما احلها ذلك ولا تكلف الله صلح على الطوق الايمان
 وروى الله صلح يحيل علم قوله صلح واصحل الى لسان صدق في الاخرين وقد مر
 ذلك كذا يحيل وهو لسان الامام حور في كلام محمد بن علي عليه السلام
 اعامل العروف اجرة وفخره وذكره مكان ما رغب في العروف والحمد والذكر
 ولا رغب في الحور فالاحور لانه احد المحصورين وكلامه صلح الكلف قال
 بعض الحارفين اما اللغات الى غير الله صلح في اصل الراى على العمل بلا رخصة
 فيه واما صلح الساعى العمل المحل صلح صلح ان صلح الصا لوجه الله صلح فله
 يامن نه في ذلك حديث فسن ابو شرا النخل على صلح على صلح صلح صلح
 ان رطل من المسلمين صلح صلح صلح صلح وانا قلنا ان الغنى صلح صلح صلح صلح
 رطل اجر رسول صلح صلح صلح صلح كان صلح الله لا يامن ان صلح صلح صلح صلح صلح